

نظام
حقوق المرأة في الإسلام

نظام حقوق المرأة في الاسلام
الشيخ مرتضى مطهرى

الناشر: دارالكتاب الاسلامي

المطبعة: ستار


الطبعة: الاولى- ٢٠٠٥

الكمية: ٣٠٠٠

الشابك: 964-465-122-7

التوزيع:

مكتبة الصدر - ايران - النقال: ٠٤٦١-٩١٢١٥١-٩٨+
منشورات ذوي القربى - ايران - قم - هاتف: ٧٧٤٤٦٦٣



نظام
حقوق المرأة في الإسلام

الشهيد آية الله مرتضى المطهري

مقدمة المؤلف

تقضي متطلبات هذا العصر أن يعاد تقويم كثير من المسائل، والآن
يكتفى بالتقويمات القديمة، و «نظام الحقوق والواجبات الأسرية» من
جملة هذه المسائل.

في هذا العصر، ولأسباب سائير إليها لاحقاً، أفترض أن تكون
المسألة الأساسية في هذا الباب هي «حرية المرأة» و«حق المساواة»
بين المرأة والرجل، وأن جميع المسائل الأخرى متفرعة عن هاتين
المسألتين.

أما في نظرنا، فإن المسألة الأساسية في باب «نظام حقوق الأسرة»
- أو على الأقل في مرتبة المسائل الأساسية - هي أن نظام الأسرة هل
هو نظام مستقل عن باقي النظم الاجتماعية؟ وهل هو معيار خاص به
يختلف عن المعايير المتبعة في سائر النظم الاجتماعية؟ أم ليس هناك
أي فرق بين هذه الوحدة الاجتماعية وبين سائر الوحدات الأخرى،
وهو محكوم بنفس المنطق ونفس الفلسفة ونفس المعايير التي تحكم
بقية الوحدات الاجتماعية؟

أساس هذا التردد هو كون ركني هذه الوحدة جنسين من جهة،
وتوالي أجيال الوالدين والابناء من جهة أخرى. وقد منح الخالق تعالى
أعضاء هذه الوحدة أوضاعاً متفاوتة وغير متساوية فيما بينها وكيفيات

متباينة. ومجتمع الاسرة مجتمع «طبيعي - وضيعي» أي مجتمع وسط بين المجتمع الغريزي كمجتمع النحل والنمل الذي وضعت الطبيعة له حدوده وحقوقه ومقرراته فلا يزيغ عنها، والمجتمع الوضيعي مثل مجتمع الحضارة الانسانية الذي يتميز بدرجة قليلة من الطبيعية والغريزية.

وكما نعلم فإن قدماء الفلاسفة كانوا يعدّون فلسفة الحياة الأسرية فرعاً مستقلاً من «الحكمة العملية» ويعتقدون بمنطق ومعيار خاصين لهذا الجانب من الحياة الانسانية.. وان افلاطون في رسالة «الجمهورية» وارسطو في كتاب «السياسة» وابن سينا في كتاب «الشفاء» قد نظروا الى هذا الموضوع من هذه الزاوية.

وفيما يختص حقوق المرأة في المجتمع، هناك أيضا تساؤل واستفهام فيما إذا كانت الحقوق الطبيعية والانسانية للمرأة والرجل متشابهة أم غير متشابهة. أي أن الخلق والطبيعة التي منحت الانسان مجموعة من الحقوق، هل جعلت هذه الحقوق جنسين أم جنسا واحدا؟ وهل وجدت «الذكورة» و«الانوثة» طريقها الى الحقوق والواجبات الاجتماعية أم أن الحقوق في نظر الطبيعة وفي منطق التكوين والخلق جنس واحد؟



في الغرب، منذ القرن السابع عشر وما بعده، اقترنت النهضة العلمية والفلسفية بنهضة اجتماعية وباسم (حقوق الانسان). وقد نشط كتاب

ومفكروا القرنين السابع عشر والثامن عشر بنشر أفكارهم بين الناس حول الحقوق الطبيعية والفطرية - غير القابلة للسلب - للبشر. ومن بين هؤلاء الكتاب والمفكرين جان جاك روسو وفولتير ومنتسكيو. وقد كان لهذه المجموعة من المفكرين فضل عظيم على المجتمع البشري، وقد يمكن القول: إن فضل هؤلاء على المجتمع الانساني لا يقل عن فضل المكتشفين والمخترعين الكبار.

وقد كان المبدأ الاساس الذي اعتمده هؤلاء المفكرون هو أن الانسان يستحق مجموعة من الحقوق والحريات بالفطرة، وبأمر الخلق والطبيعة. هذه الحقوق والحريات لا يمكن لاي فرد أو جماعة - تحت أي اسم أو عنوان - سلبها عن فرد أو جماعة آخرين، وحتى صاحب الحق نفسه ليس له - طبقا لهواه وارادته - أن يحرم نفسه من هذه الحقوق ويهبها لغيره. كما أن جميع الناس: الحاكم والمحكوم.. الابيض والاسود... الغني والفقير؛ يتساوون في هذه الحقوق والحريات.

وقد ظهرت ثمار هذه النهضة الفكرية والاجتماعية لأول مرة في انكلترا ثم في امريكا ثم في فرنسا «على شكل ثورات وتغيير في الانظمة ونشر بيانات» وانتشرت بالتدريج الى البلدان الاخرى.

في القرن التاسع عشر، ظهرت افكار جديدة ترتبط بحقوق الانسان في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وحدثت تحولات اخرى انتهت بظهور الاشتراكية ووجوب منح الارباح الى

٨ «نظام حقوق المرأة في الإسلام»

الطبقات الكادحة وانتقال الحاكم من الطبقة الرأسمالية الى المدافعين
عن الطبقة العاملة.

وحتى اواخر القرن التاسع عشر واول القرن العشرين، كان كل ما
قيل حول حقوق الانسان أو ما نفذ عمليا في المجتمع هو ما يتعلق
بحقوق الشعوب مقابل حكوماتها، أو حقوق الطبقة العاملة والكادحين
مقابل أصحاب العمل.

وفي القرن العشرين طرحت مسألة «حقوق المرأة» في مقابل
«حقوق الرجل» واعلن بصراحة ولاول مرة - في لائحة حقوق الانسان
التي نشرتها منظمة الامم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية عام
١٩٤٨م- عن تساوي حقوق المرأة والرجل.

في جميع النهضات الاجتماعية في الغرب من القرن السابع عشر
وحتى القرن الحالي، كان المحور الاساس لهذه النهضات: «التحرر»
و«المساواة» ونظرا لأن نهضة حقوق المرأة في الغرب جاءت في
أعقاب سائر النهضات؛ كما أن تاريخ المرأة في اوربا من ناحية
الحرية والمساواة كان مشحونا بالمرارة، ففي هذا المجال أيضا لم
تجن المرأة غير شعار «الحرية» و«المساواة».

وقد اعتبر رواد هذه النهضة تحرر المرأة ومساواتها بالرجل في
الحقوق متمما لنهضة حقوق الانسان التي بدأت في القرن السابع عشر،
وادعوا انه بدون تأمين حرية المرأة ومساواتها في الحقوق مع الرجل

يصبح الكلام عن حرية وحقوق الانسان بلا معنى، اضافة الى ان جميع مشاكل الاسرة ناشئة عن عدم تحرر المرأة وعدم مساواتها بالرجل، وبتأمين هذا الجانب تحل مشكلات الاسرة كلها مرة واحدة.

في هذه النهضة، نسي ما كنا قد اعتبرناه «المسألة الاساسية في نظام حقوق الاسرة» وهو هل أن هذا النظام - بطبعه - نظام مستقل، وله منطق ومعيار مستقلان عن منطق ومعيار باقي المؤسسات الاجتماعية أم لا؟ وانما الذي انصرفت اليه الاذهان هو تعميم مبدأ الحرية والمساواة على النساء في مقابل الرجال. وبتعبير آخر: في مجال حقوق المرأة كان موضوع البحث فقط «الحقوق الطبيعية والفطرية للانسان غير القابلة للسلب» لاغير. فكانت جميع الاحاديث تدور حول مسألة: ان المرأة شريكة الرجل في الانسانية وهي انسان كامل ولذا يجب ان تتمتع - كالرجل، وفي المقابل - بالحقوق الفطرية للانسان غير القابلة للسلب.

وقد بحثنا في بعض فصول الكتاب مسألة: (مصادر الحقوق الطبيعية) بحثا كافيا. واثبتنا فيها أن اساس الحقوق الطبيعية والفطرية هو الطبيعة نفسها. أي ان الانسان كان يتمتع بحقوق خاصة يفتقدها الحصان والخروف والدجاجة والسمكة فانما اساس ذلك الطبيعة والخلقة، واذا كان الناس جميعا متساوين في الحقوق الطبيعية ويجب أن يحيا جميعا «احراراً»، فانما اساس ذلك أمر متوفر في أصل الخلقة، وليس لذلك أي سبب آخر؛ والعلماء المناصرون للحرية والمساواة انما يطرحونها على

١٠ «نظام حقوق المرأة في الإسلام»

أنها حقوق فطرية للناس وليس لديهم أي دليل غير ذلك. وبالطبع، فإن المسألة لنظام الاسرة ليس لها مرجع غير الطبيعة.

والآن يجب أن ننظر لماذا لم تحز تلك المسألة - التي سمينها المسألة الاساسية لنظام حقوق الاسرة - اهتماماً كافياً؟ فهل تبين على ضوء العلوم العصرية أن تفاوت واختلاف المرأة عن الرجل هو اختلاف عضوي بسيط لا تأثير له في اساس بناء جسميهما وروحيهما ولا في الحقوق التي يجب أن يتمتع بها أو المسؤوليات التي يجب أن يتعهدا بها؟ وعلى هذا الاساس لم تفتح الفلسفة الاجتماعية الحديثة حساين منفصلين لهما؟

ومن غرائب الصدف أن القضية على عكس ما ذكر، فإن الاختلاف بين الجنسين قد أصبح أوضح على ضوء الاكتشافات العلمية والحياتية والنفسية وقد بحثنا ذلك في بعض فصول هذا الكتاب مستندين الى تحقيقات علماء الاحياء والفسيوولوجيين وعلماء النفس، ومع ذلك كله فقد أمست المسألة الاساسية مغمورة وطي النسيان وهذا ما يثير العجب.

وقد يكون سبب هذا الانصراف عن المسألة الاساسية هو أن هذه النهضة تمت بسرعة كبيرة، ولذلك فانها في الوقت الذي انقذت المرأة من جملة تعاسات، اضافت تعاسات جديدة لها وللمجتمع البشري. وسنرى في فصول هذا الكتاب أن المرأة الغربية كانت حتى أوائل القرن

العشرين محرومة من أبسط الحقوق، ولم تفكر شعوب الغرب بتلافي ذلك الا في بداية هذه القرن، ولما كانت النهضة النسوية تبعا لباقي النهضات التي قامت على اساس «الحرية» و«المساواة»، فقد طلبوا بهاتين الكلمتين جميع المعجزات، غافلين عن كون الحرية والمساواة انما ترتبطان بروابط البشر ببعضهم من ناحية كونهم بشرا وبتعبير انصار «الحرية والمساواة حق للانسان بما هو انسان» ان المرأة من ناحية كونها انسانا، قد خلقت - ككل انسان آخر - حرة وتتمتع بحقوق مساوية لباقي حقوق الناس، لكن المرأة انسان بكيفية خاصة والرجل انسان بكيفية أخرى، والمرأة والرجل «متساويان» في الانسانية لكنهما نوعان من الانسان، بنوعين من الخواص ونوعين من الصفات النفسية. وهذا الاختلاف ليس ناتجا عن عوامل جغرافية أو تاريخية أو اجتماعية، انما مخطط ذلك قد نقش في أصل الخلقة. إن للطبيعة من وراء صنع نوعين من الانسان هدفاً معيناً، وكل عمل ضد الطبيعة والفطرة لا بد أن يؤدي الى عوارض غير مرغوبة. ونحن كما استلهمنا من الطبيعة فكرة حرية الانسان والمساواة بين الناس - بما في ذلك المرأة والرجل - كذلك يجب أن نستلهم منها درس «النوع الواحد» أو «النوعين» في حقوق المرأة والرجل، وهل أن مجتمع الاسرة هو مجتمع نصف طبيعي - على الاقل - أم لا؟ وعلى الاقل فإن مسألة كون الحيوانات - ومنها الانسان - جنسين هل هو من قبيل الصدفة أم ضمن مخطط الخلقة، مسألة تستحق البحث. وهل اختلاف هذين الجنسين اختلاف سطحي وعضوي أم كما

يقول الكسيس كارل ان كل خلية من خلايا الانسان تحمل علامة جنسية؟ وهل في منطوق ولغة الفطرة أن يحمل كل من المرأة والرجل رسالة خاصة به أم لا؟ والحقوق هل هي نوع واحد أم نوعان؟ وهل الأخلاق والتربية جنسان أم جنس واحد؟ وماذا عن العقوبات وكذلك المسؤوليات والرسالات؟

في هذه النهضة لم يُلتفت إلى ان هناك مسائل اخرى مؤثرة غير الحرية والمساواة، الحرية والمساواة شرطان لازمان لاكافيان. فتساوي الحقوق شيء وتشابهها شيء آخر، وتساوي حقوق المرأة والرجل من حيث القيمة المادية والمعنوية شيء والتشابه والتماثل شيء آخر.

في هذه النهضة حل «التساوي» محل «التشابه» و «المساواة» محل «التماثل». واختفت «الكيفية» في ظل «الكمية». كون المرأة «انسانا» أدى إلى نسيان كونها «امرأة».

والحقيقة ان هذا الاهمال لايعزى إلى غفلة فلسفية ناشئة عن العجلة. بل هناك عوامل اخرى أيضا مؤثرة تتعلق بالرغبة في استثمار عنوان «الحرية» و «المساواة» للمرأة.

من هذه العوامل؛ مطامع الرأسماليين. فاصحاب المعامل من أجل اجتذاب المرأة من البيت إلى المعمل واستثمار طاقاتها اقتصاديا، رفعوا شعارات: حقوق المرأة، الاستقلال الاقتصادي للمرأة، حرية المرأة،

مساواة المرأة بالرجل في الحقوق. وكان هؤلاء الرأسماليون هم الذين جعلوا لهذه الشعارات: الصفة الرسمية القانونية.

ويل ديورانت - في الفصل التاسع من كتاب لذات الفلسفة - بعد أن يذكر بعض الآراء التي تحتقر المرأة عن ارسطو ونيتشه و شوينهاور و بعض الكتب اليهودية المقدسة، والاشارة الى ان الثورة الفرنسية بالرغم من حديثها عن تحرر المرأة، إلا أن تغيراً عملياً لم يحدث، يقول: «حتى حدود عام ١٩٠٠م لم يكن القانون ليجبر الرجل على احترام المرأة» وعندها يتطرق الى اسباب تغير وضع المرأة في القرن العشرين، فيقول: «تحرر المرأة من آثار الثورة الصناعية» ويكمل حديثه قائلاً:

«... كانت العاملات أقل أجراً من العمال وكان أصحاب المعامل يفضلونهن على الرجال لكثرة تمردهم. قبل قرن من الزمان كان الحصول على عمل في انكلترا أمراً عسيراً على الرجال لكن الاعلانات كانت تدعوا الرجال الى ارسال نساءهم واطفالهم الى المعامل.. وكانت اول خطوة على طريق تحرير جداتنا تتمثل في قانون عام ١٨٨٢م اذ بموجب هذا القانون اصبحت نساء بريطانيا العظمى يتمتعن بميزة لم يسبق لها مثيل هي أن من حقهن الاحتفاظ لانفسهن بالمال الذي يكتسبونه.^(١) هذا القانون المسيحي الاخلاقي وضعه أصحاب المعامل

(١) - في شرح القانون المدني الايراني، ص: ٣٦٦، يقول الدكتور على شايغان: «ان الاستقلال الذي تتمتع به المرأة في أموالها والذي اعترف به فقه الشيعة من البداية،

في مجلس العموم من أجل أن يجتذبوا نساء انكلترا الى المعامل. ومنذ ذلك العام وحتى العام الحالي أدى البحث عن الربح الذي لا يقاوم الى أن تتحرر النساء من العذاب والاستعباد في البيت، لتصبح رهن العذاب في المتجر والمعمل...»^(١)

ان تكامل الآلة، والزيادة اليومية للانتاج فوق ما يحتاجه واقع الانسان والرغبة في استنزاف المستهلك بألف حجة وحيلة، واستعمال الوسائل السمعية والبصرية والفكرية والشعورية والذوقية والفنية والشهوانية من أجل صنع إنسان مستهلك بلا ارادة، أدت مرة أخرى الى أن تحتاج الرأسمالية الى جهود المرأة ولكن هذه المرة لم تكن الحاجة الى قدرتها البدنية وطاقتها الانتاجية كعامل بسيط يشارك الرجل في الانتاج، انما الحاجة الى جاذبيتها وجمالها وتخليها عن شرفها وكرامتها، والى قدرتها السحرية على تسخير الفكر والارادة واستثمارهما في فرض السلع على المستهلك، وبديهي ان عنوان ذلك

لم يكن موجودا في اليونان، ولا روما ولا المانيا ولا حتى وقت قريب في اغلب بلدان العالم، أي انها كانت محجوراً عليها مثل الصغير والمجنون ولا يحق لها التصرف في أموالها، وفي بريطانيا حيث كانت شخصية المرأة سابقاً محجوبة بشخصية زوجها قد رفع الحجر عنها بقانون عام ١٨٧٠م وقانون ١٨٨٢م باسم قانون الملكية.

كله الحرية والمساواة مع الرجل.

والسياسة بدورها لم تكن غافلة عن استعمال هذا العمل، فأنت تقرأ اخبار الجرائد والمجلات، وفي جميع ذلك يستفاد من وجود المرأة حتى غدت المرأة أداة لتنفيذ مآرب الرجل تحت ستار الحرية والمساواة.

وبديهي ان شاب القرن العشرين لم يغفل عن اغتنام هذه الفرصة الثمينة، من أجل أن يتخلص من الالتزامات التقليدية تجاه المرأة عند الزواج، ويصطادها حيثما شاء رخيصة أو بالمجان، ففاق الجميع في ذرف دموع التماسيح حزناً وأسفاً على تعاسة المرأة وتمييزها الظالم عن الرجل الى حد أنه من أجل المشاركة بصورة أفضل في هذا الجهاد المقدس! آخر سن زواجه الى الاربعين وأحياناً بقي أعزب طول حياته!!!

لا شك في أن القرن الاخير هذا قد خلص المرأة من مجموعة تعاسات، ولكن الحديث في أنه قد جاءها بمجموعة من التعاسات، لماذا؟ وهل ان المرأة محكومة باحدى التعاستين ولا بد لها قسراً ان تختار احدهما؟ أم ليس هناك مانع من ان تقوم المرأة بطرد مصائبها القديمة والجديدة معاً؟

هذه هي الحقيقة، وهي ألا جبر في الموضوع، فالمصائب القديمة كانت غالباً نتيجة نسيان انسانية المرأة اما الجديدة فنتيجة عن انهم

اغفلوا عمداً أو سهواً كونها امرأة كما أغفلوا موقفها الطبيعي والفطري ورسالتها ومدارها وحاجاتها الغريزية واستعداداتها الخاصة.

العجيب أنه حين يجري الحديث عن الاختلافات الفطرية بين المرأة والرجل يتلقاه البعض على أنه نقص المرأة وكمال الرجل ويؤدي بالتالي الى سلسلة من الحقوق بالنسبة للرجل وسلسلة من الحقوق المهدورة بالنسبة للمرأة، غافلين عن ان المسألة ليست مسألة نقص وكمال، فإن الخالق لم يرد بهذه الاختلافات أن يجعل احدهما ناقصاً والثاني كاملاً، وبالتالي يكون احدهما ذا حقوق وامتيازات والثاني محروماً.

هذا البعض - بعد رد فعله المنطقي والحكيم! - يقول: حسناً، إذا كانت طبيعة المرأة قد ظلمتها وجعلتها ضعيفة وناقصة، أيحسن ان تأتي نحن أيضاً لنزيد في مظلوميتها؟ فاذا نسينا او تناسينا وضع المرأة الطبيعي الا نكون قد أدينا عملاً انسانياً لها؟

لكن الحق ان العكس هو الصحيح، فإن اهمال الوضع الطبيعي والفطري يؤدي الى اهدار حقوقها أكثر فأكثر. فلو أن الرجل أقام جبهة ضد المرأة فقال لها: أنت فرد وانا فرد، فيجب إذا أن تتشابه الاعمال والمسؤوليات والارباح والاجور والجزاء، ويجب ان تشاركوني الاعمال صعبها وثقلها على السواء، فتأخذي اجرك بمستوى عمك لاتنتظري مني احتراماً ولا دفاعاً عنك، وعليك ان تتكلفي جميع

مصروفاتك وتشاركتني في نفقة اطفالنا، وتدفعي عن نفسك الاخطار،
وتنفقي عليّ بمقدار ما أنفق عليك من مال؛ في هذه الحالة تكون المرأة
في وضع لا تحسد عليه.

ذلك ان طاقة المرأة وانتاجها بالطبع اقل من الرجل، واستهلاكها
للثروة اكثر منه، علاوة على مرضها الشهري، وصعوبات ايام الحمل
والولادة وحضانة الرضيع، مما يجعل المرأة محتاجة الى حماية الرجل
وان تكون مسؤولياتها اقل وحقوقها أكثر. وهذا لا يخص الانسان
وحده، فكل الحيوانات التي تحيا حياة زوجية هكذا، ففي جميع أنواع
الاحياء، يبادر الذكر الى رعاية الانثى بحكم الغريزة.

فاذا اخذنا بنظر الاعتبار الوضع الطبيعي والفطري لكل من المرأة
والرجل مع التأكيد على تساويهما في الانسانية والحقوق المشتركة
للانسان، لوجدنا ان الفطرة قد وضعت المرأة في موقع مناسب لها جداً
لا يدك شخصها ولا شخصيتها.

ومن أجل ان نطلع قليلاً على النتائج العملية التي قاد اليها نسيان
الموقع الطبيعي والفطري لكل من المرأة والرجل والاعتماد فقط على
الحرية والمساواة، فمن الافضل أن ننظر الى الذين ساروا قبلنا على هذا
الطريق ووصلوا الى نهايته ماذا يقولون وماذا يكتبون؟

في مجلة «مختارات للقراء» العدد ٧٩، السنة ٣٤، الصادر في

٤/ تير سنة ١٣٥٣ هـ ش^(١) نشرت مقالة من المجلة الشهرية للشرطة تحت عنوان «قصص عن النساء العاملات في المجتمع الأمريكي». وهي مقالة مترجمة من مجلة كورونت، هذه المقالة مفصلة وتستحق القراءة، في البداية تعرض المقالة شكوى إحدى السيدات العاملات التي تتحدث كيف أنه بأسم المساواة بين المرأة والرجل، حرمت المرأة العاملة من العناية التي كانوا يحيطونها بها سابقاً. فمثلاً «لا ترفع المرأة حملاً يزيد وزنه على (٢٥) رطلاً، بينما لا توجد مثل هذه الميزات بالنسبة للرجل» فتقول: «تغيرت في الوقت الحاضر ظروف العمل في معمل جنرال موتورز في ولاية أوهايو أو بتعبير آخر المكان الذي تتعذب فيه ما يقارب الـ (٢٥٠٠) امرأة.. وترى هذه السيدة نفسها امام ماكينة جبارة أو منهمكة بتنظيف فرن معدني زنته (٢٥) رطلاً كان قد وضعه في مكانه قبل لحظات رجل مفتول العضلات وتقول في نفسها: أجد جسمي محطماً مليئاً بالكدمات والجروح» وأضافت: «يجب عليّ في كل دقيقة أن أعلق بالرافعة حزمة ذات (٢٥ - ٥٠) انجا يزيد وزنها على (٣٥) رطلاً، وأجد يدي على الدوام متورمتين وتؤلمانني كثيراً».

ثم تنتقل المجلة الى عرض شكاوى وقلق سيدة اخرى يعمل زوجها بحارا لدى القوة البحرية وكانت قيادة القوة البحرية قد صممت

(١) - المصادف ٧ حزيران (يونيو) عام ١٩٧٤م. والتاريخ المذكور اعلاه هو التاريخ الهجري الشمسي.

اخيراً على استخدام عدد من النساء في السفن التي يعمل عليها الرجال. فتقول: «ان القوة البحرية أرسلت في هذه الاثناء سفينة في مهمة، شاركت فيها اربعون امرأة واربع مئة وثمانون بحارا. لكن عندما عادت هذه السفينة من أول سفرة «مختلطة» لها، تأكدت مخاوف وتوجسات زوجات البحارة، اذ تبين انه لم تجر قصص عشق كثيرة على السفينة فحسب، بل ان اغلب النساء قد مارسن الجنس ليس مع بحار واحد فقط بل مع عدة منهم». وتقول ايضاً: «في ولاية فلوريدا»، وبعد التحرري - امتد النزاع حتى شمل «الارامل» فقد اعلن أحد قضاة هذه الولاية واسمه (توماس تستا) عدم شرعية المادة القانونية التي تعفي الارامل اللاتي يملكن (٥٠٠) دولار فما دون من ضريبة الدخل، قائلاً ان هذا القانون تحيز للنساء ضد الرجال.»

ثم تضيف المجلة: «إن السيدة ماك دانيل تعاني من حرقة الكفين، والسيدة استون (زوجة أحد البحارة) اصبحت فريسة الاضطراب والقلق، وارامل فلوريدا يدفعن الغرامات النقدية، والباقون أيضاً سيدوق كل واحد منهم طعم الحرية حَسَبَ امكانه. ويخطر سؤال على بال الكثيرين هو: الم تخسر السيدات أكثر مما كن يتمتعن به من الحقوق؟ لكن لافائدة الآن من هذا التساؤل والبحث فإن اللعبة قد بدأت فعلا واتخذ المتفرجون اماكنهم امام الملعب وقد تمت المصادقة هذا العام على سبع وعشرين مادة معدلة في الدستور الامريكي وقد اعتبرت بموجب ذلك جميع الامتيازات المتعلقة بجنس الفرد غير قانونية...

وعلى هذا فقد تحققت نبوءة «رسكوباوند» استاذ كلية الحقوق في هارفارد اذ قال: «ان تحرير النساء بداية لنتائج مؤسفة للمكانة القانونية للمرأة في امريكا».

... وقد اقترح السناتور (جي اروين) من ولاية كارولينا الشمالية بعد دراسة المجتمع الامريكى «تساوي الحقوق بين النساء والرجال... فجميع قوانين الاسرة يجب ان تتغير، ولا يكون الرجال بعد ذلك مسؤولين عن تأمين ميزانية الاسرة».

وتكتب المجلة: «تقول السيدة ماك دانيل: «ان احدى النساء أصيبت بنزف داخلي من جراء حمل بعض الاثقال. اتنا نريد العودة الى الوضع السابق، نرغب في ان يعاملنا الرجال على اتنا نساء لاعمال. اما بالنسبة لانصار تحرر المرأة فهذا الموضوع سهل جدا اذ يجلسون في غرفة فخمة ليقولوا: «يجب أن يتساوى النساء بالرجال» ذلك انهم لم يعرفوا العمل في المعمل بعد. انهم يجهلون ان جميع العاملات بأجر في هذه البلاد يعملن مثلي ويشقن في المعامل. انني لا اريد هذه المساواة، اذ انني لا أستطيع انجاز أعمال الرجال. إن الرجال أقوى منا أجساما واذا كان المطلوب ان ننافسهم في العمل والانتاج ويقاس عملنا باعمالهم فانتى - من جانبي - أفضل الاعتزال. ان الميزات التي خسرتها عاملات ولاية اوهايو اكثر بكثير من المزايا التي كسبتها عن طريق قانون حماية العمال. لقد خسرنا شخصيتنا النسائية. اننى لا افهم ماذا